صندوق النفقة للمطلقات (مقاربة سوسيولوجية بين آلية حماية أو تشجيع على الطلاق)

Alimony fund for divorced women (a social approach between a mechanism to protect or encourage divorce)

فوزية مصبايح ، أمال مقدم
جامعة خميس مليانة f.mosbaiah@univ-dbkm.dz
جامعة خميس مليانة amel.mokeddem@univ-dbkm.dz

تاريخ الاستلام: 04-05-2021 تاريخ القبول: 29-05-2021 تاريخ النشر: 30-07-2021

ملخص:

نهدف من خلال هذه الورقة البحثية إلى تبيان واقع صندوق النفقة للحاضنات التي سعى إلى استحداثه الكثير من الحقوقيين والهيئات الرسمية للدولة، إذ اعتبر لدى العديد من المطلقات كآلية لتخفيف وطأة الطلاق على أفراد الأسرة المفككة المنحلة نفسيا واجتماعيا وقانونيا وبين أولئك الذين يعتبرونه محفزا لتشجيع الطلاق وانهيار وحدة الأسرة وتلاحمها مما يجعل الكثير من الزوجات يتخذن من الهشاشة والسطحية والقيمة المادية عنوانا لتعاملاتهم الزوجية .

الكلمات الدالة: الأسرة. الجزائرية.، صندوق. النفقة.، الطلاق.

Abstract:

Through this research paper, we aim to clarify the reality of the alimony fund for incubators, which many jurists and official bodies sought to establish, as many divorced women considered it a mechanism to mitigate the impact of divorce on family members, the social and legal disintegration of the family and among those who consider it an incentive to divorce and the breakdown of the family unit and its cohesion. It makes many wives take the weakness, superficiality, and material value of their marital dealings.

Keywords: Family; Algerian; Box; Alimony; Divorce.

المؤلّف المرسل: فوزية مصبايح البريد الإلكتروني f.mosbaiah@univ-dbkm.dz

1. مقدمة:

الأسرة في طبيعتها اتحاد تلقائي تؤدي إليه الاستعدادات والقدرات الكامنة في الطبيعة البشرية النازعة إلى الاجتماع، وهي بأوضاعها ومراسيمها عبارة عن مؤسسة اجتماعية تنبعث عن ظروف الحياة الطبيعية التلقائية للنظم والأوضاع الاجتماعية، وهي ضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري ودوام الوجود الاجتماعي، فقد أودعت الطبيعة في الإنسان هذه الضرورة بصفة فطرية ويتحقق ذلك بفضل اجتماع كائنين لا غنى لأحدهما عن الآخر وهما الرجل والمرأة، والاتحاد الدائم المستقر بين هذين الكائنين بصورة يقرها المجتمع وهو الأسرة.

فالأسرة تمثل الخلية الأساسية في المجتمع ونقطة ارتكازه، إذ أنها نسق اجتماعي رئيسي بالمجتمع يتفاعل في إطاره الزوج والزوجة لأداء وظائفهما ومهمتهما سواء في رعاية الأطفال أو في تواصلهما مع بعضهما البعض لبناء أسرة، وبنجاحها أو فشلها يرتبط نجاح أو فشل المجتمع، ولا يمكن تكوين أسرة ناجحة بكل ما تحتويه من غايات في الحياة والعلاقات العاطفية بين أفرادها بدون انسجام وتفاعل الزوجين. فالعلاقة الزوجية المستقرة هي أساس نشأة الفرد السليمة والمتوازنة كيفما كانت بنيته ومستواه المعيشي، إلا أنّه في العديد من الأحيان تواجه العلاقة الزوجية عدة مشاكل خلال صيرورتها خاصة في ظل تغير اجتماعي مس العديد من القيم والمعايير التي كانت تبنى عليها الأسرة التقليدية إذ أصبحت تعاني من مشاكل عديدة نظرا لدخول متغيرات هجينة جديدة في تكوينها فاختلت وظائفها وظهرت معها عراقيل و حواجز ساهمت في تفككها و تشتت أفرادها ،خاصة المرأة و الأبناء الذي يؤدي بهم الوضع الجديد (الطلاق) في كثير من الحالات إلى الانغماس في متاهات انحرافية و سلوكات إجرامية من اجل تأمين لقمة العيش ، و هذا ما استدعى من الحقوقيين و الهيئات الرسمية للدولة إلى التفكير في إيجاد مخرج يخفف وطأة الطلاق على أفراد الأسرة المفككة وتم اقتراح صندوق المطلقات للحاضنات ، حيث يتم تخصيص مبلغ مالي للمرأة في حال تخلي الأب (الزوج) عن دفع النفقة، ويأتي هذا الإجراء تكملة للإجراءات التي تضمنتها مراجعة قانون الأسرة الذي جاء لضمان حماية أفضل للأطفال وتحقيق الانسجام العائلي. ومع دخول القانون حيز التنفيذ، انقسم الشارع الجزائري بين مؤيد للقانون الذي يعتبره إنصافا للمرأة وحماية لأطفالها، وبين من رآه عاملا مشجعا ومحفزا للنساء على طلب الطلاق، خاصة وأن المرأة الجزائرية طالما عرفت بصبرها وتحملها في سبيل المحافظة على وحدة أسرتها من جهة وعدم حمل لقب **"مطلقة"** من جهة أخرى، . وهذا ما سنحاول إبرازه في هذه الورقة البحثية التي تتمحور حول صندوق النفقة للمطلقات مقاربة سوسيولوجية بين آلية حماية أو تشجيع على الطلاق.

1. 1.إشكالية الدراسة:

شهد العالم في العقدين الأخيرين تحولات عميقة في جميع مجالات الحياة كان لها تأثير على المجتمع الجزائري، الذي عرف بدورة جملة من الانقلابات والتراجع الحاد على مستوى العلاقات الاجتماعية والإنسانية والتكافل الاجتماعي، بالمقابل تعزيز الفردانية الأمر الذي طال أواصر العلاقات الأسرية، التي كان لها تأثير مباشر على بنية العائلة الجزائرية، التي تبنت قيم وعادات جديدة وأفكار مستحدثة أدت إلى تغير أدوارها ووظائفها وطبيعة العلاقات الاتصالية بين أفرادها،

حيث يشير بارسونز إلى أن التحضر أو التصنيع الذي عرفته المجتمعات الصناعية، **و**تشهده المجتمعات النامية هي السبب الرئيسي في إضعاف الروابط العائلية [1].

فإضعاف الروابط العائلية يؤدي إلى مشاحنات وصراعات وتمزقات بين أفرادها ، فيتحول الوئام الأسري إلى نزاع حقيقي أمام المحاكم تبحث من خلالها الزوجة عن حقوقها وحقوق أبنائها (النفقة ، الحضانة، مسكن الزوجية....الخ

فالنساء المطلقات الحاضنات للأطفال في الجزائر يواجهن عدة مشاكل في تحصيل النفقة ، بسبب رفض الوالد دفع هذه النفقة أو عجزه عن ذلك ، و استحدث كنتيجة لهذه المعاناة ما يسمى بـ " صندوق النفقة " و ذلك في إطار تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية التي أسداها للحكومة بمناسبة اليوم العالمي للمرأة سنة 2014 ، الذي أمر بموجبها إمكانية التفكير في إنشاء صندوق خاص بالنساء المطلقات الحاضنات ، فصدر القانون(01/15 (المؤرخ في 04/01/2015 المتضمن إنشاء صندوق النفقة ، في أربعة فصول يتضمن الفصل الأول أحكام عامة ، و الفصل الثاني إجراءات الاستفادة من المستحقات المالية ، و الفصل الثالث مستحقات مالية ، والفصل الرابع أحكام عامة ، ثم تبع القانون أعلاه المرسوم التنفيذي (15 – 107 (بتاريخ 2015/04/21 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم(142 – 302)الذي عنوانه " صندوق النفقة " ، و تلى ذلك بغية تفعيل النصوص القانونية القرار الوزاري المشترك بين وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة و وزارة المالية ، و المؤرخ في 2015/06/18 و الذي يحدد الوثائق التي يتشكل منها ملف طلب الاستفادة من المستحقات المالية لصندوق النفقة [2].

ولعلّ انتشار الأفكار المغلوطة لدى العديد من النساء اللواتي أصبحن لا يعطين أهمية كبرى للحفاظ على الأسرة بالرغم من وجود أطفال لهن لا يبالين بمصيرهن أو مصير أطفالهن وتكون أول نقطة خلاف بين الزوجين مؤشرا لطلب الطلاق دون مراعاة الآثار الوخيمة لهذا القرار على الأسرة انطلاقا من فكرة أن الدولة تتكفل بالمطلقة وأبنائها باستحداث صندوق النفقة لإعالة أنفسهن، وعلى هذا الأساس قد يعتبره البعض آلية لحماية المرأة المطلقة الحاضنة ، وعليه نطرح التساؤلات التالية: ما هو صندوق النفقة للمطلقات الحاضنات؟ كيف يمكن تقييمه سوسيولوجيا من خلال ما يحمل في طياته من ايجابيات لحماية حقوق المطلق وسلبيات تشجع على الطلاق؟

2.1. أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز واقع صندوق النفقة للمطلقات الحاضنات ، وتبيان ايجابياته وسلبياته على العلاقات الزوجية داخل البيئة الأسرية الجزائرية التي عرفت مناحي مختلفة.

3.1. أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية البحث في كونه يسعى لمعرفة أهم السلوكيات الاجتماعية لدى الزوجين (الزوجة) التي استُحدثت مع انتشار مفهوم صندوق النفقة للمطلقات الحاضنات ، كما يمكننا من معرفة معطيات معرفية جديدة التي ستُخول زيادة الاهتمام بالظواهر المصاحبة لانتشار للطلاق، إلى جانب الاستفادة من نتائج هذه الدراسة لخدمة جميع الأطراف المتصلة بالموضوع.

2. المفاهيم الأساسية للدراسة والدراسات السابقة :

1.2 . تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة :

مفهوم الأسرة الجزائرية:

تعرف الأسرة عامة حسب سيد (1999) هي التي تحدد وتشكل سلوك أفرادها وتضفي عليهم خصائصها وطبيعتها، كما أنها الوسيط الذي اصطلح عليه " المجتمع " لتحقيق غرائز الإنسان، ودوافعه الطبيعية، والاجتماعيةٌ والغاية من وجوده الإنساني والاجتماعي[3] .

أما الأسرة الجزائرية حسب مصطفى بوتفنوشنت(1982) يرى بأنها:" وحدة اجتماعيةٌ حيث أن الأبناء والأحفاد لا يتركون الأسرة الأم فيشكلون أسرا زوجيةٌ تابعة للعايلة ويعيشون تحت سقف واحد ".[4]

كما يعرفها قانون الأسرة الجزائري(2000) على أنها:" الخلية الأساسية للمجتمع تتكون من أشخاص تجمع بينهم صلة الزوجية والقرابة ".[5]

ومن خلال هذه التعاريف يبرز لنا أن الأسرة الجزائرية لا يحكمها نظام ثابت ومستقر، وإنما تواكب تقدم المجتمع الملحوظ والمعاصر، فهي كغيرها من الأسر تساعد على حفظ الجنس البشري وتؤمّن للأفراد شروط الاستمرار في الحياة، وتمنحهم الاستمرار المعنوي، لهذا تعتب الوحدة الأولى لمؤسسات التنشئة الاجتماعية.

مفهوم صندوق النفقة :

في المصطلح الفقهي فان لفظ النفقة يطلق على ما يحتاج إليه المرء من ضروريات لإقامة حياته ويشمل نفقة الزوجية أي نفقة الزوجة والأولاد من طعام وكسوة ومكسب وكل ما يلزم بحسب المتعارف عليه بين الناس وحسب وسع الزوج[6]

أما المشرع الجزائري فانه لم يعرف النفقة بل حدد ما يعتبره من مشتملاتها وفق لنص المادة 78 من قانون الأسرة.[7]

ومنه نعرف صندوق النفقة انه صندوق خاص بالنساء المطلقات الحاضنات لأطفال بسبب عجز أو رفض الأب دفع النفقة وذلك في إطار الحفاظ على كرامة المرأة المطلقة وتلبية طلباتها وحماية حقوق الطفل وعيشه في مستوى ملائم وبكل كرامة.

مفهوم الطلاق:

يعرف ثروت مُحَمَّد شبلي الطلاق من الناحية الاجتماعية هو انفصال عملية الزواج بسبب منصوص عليه دينا و شرعا و قانونا ، و من أهم الأسباب التي تجيز طلبه الزنا و هجران لعدة سنوات ، القسوة ، الجنون الذي يكون ميئوسا منه أي شفائه و نجد حق المرأة في طلب الطلاق اقل نطاقا من حق الرجل[8].

أما مُحَمَّد عبد الهادي الجوهري (1998) في قاموسه علم الاجتماع يعرف الطلاق هو عملية فسخ عقد الزواج الذي وقعه كل من الرجل والمرأة وهذه العملية تساعد كل من الطرفين على الزواج ثانية [9].

وقد عرف المشرع الجزائري الطلاق بأنه إنهاء للرابطة الزوجية بإرادة الزوج أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة له[10].

ومنه نعرف الطلاق انه تشتت وتفكك الأسرة وتمزقها بانفصال الوالدين مما يسبب آلاما نفسية للزوجين وخاصة الأبناء

أما المرأة المطلقة:

حسب نبيلة باوية (2017) المرأة المطلقة هي تلك المرأة التي قد تعاني العديد من الصعوبات والمشكلات سواء من الناحية الاجتماعية أو النفسية مرتبطة بنظرة أسرتها إليها بعد الطلاق ثم نظرة المجتمع ككل على اعتبار أنها هي المسئول الأول والرئيسي في اغلب الأحيان عن وقوع مشكلة الطلاق نظرا لدورها في ضرورة الحفاظ على تماسك الأسرة والسهر على خدمة ورعاية الزوج والأبناء والاهتمام بشؤون البيت، وبالتالي أي خلل قد يحدث في هذا البناء قد تكون هي من ساهم فيه بشكل من الأشكال، دون مراعاة طبعا الحالة النفسية لهذه المرأة خاصة بعد الطلاق وما قد تدركه من تغيرات كثيرة في حياتها بشكل عام ، بدءا بتغير نظرة الآخرين لها، وشعورها تبعا لذلك بالإحباط والقلق والتوتر مما قد يحول دون إحساسها بقيمة وجودة حياتها، بعد تجربة الطلاق، فالطلاق كمرحلة نهائية للعلاقة بين الزوجين بشكل صدمة مؤثرة على الأفراد والأسرة[11].

ومنه نعتبر المرأة المطلقة هي تلك التي تفككت أسرتها وانحلت روابطها الاجتماعية والعلائقية مما يسبب لها أثارا نفسية واجتماعية .

2.2 الدراسات السابقة

– دراسة أسماء تخنوني (2018) بعنوان:" إشكالات المرأة المطلقة الحاضنة في التشريع الجزائري بالجزائر دراسة تحليلية وفقا لأحدث التشريعات الوطنية ".

انطلقت الباحثة في ذراستها بإبراز ما تواجه النساء المطلقات الحاضنات للأطفال في الجزائر من عدة مشاكل في تحصيل النفقة لإعالتهم ، بسبب رفض الوالد دفع هذه النفقة أو عجزه عن ذلك ، و استحدث كنتيجة لهذه المعاناة ما يسمى ب **" صندوق النفقة "** و ذلك في إطار تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية التي أسداها للحكومة بمناسبة اليوم العالمي للمرأة سنة **2014** ، الذي أمر بموجبها إمكانية التفكير في إنشاء **2015**المتضمن **إنشاء صندوق النفقة (01 /01/** المؤرخ في / **04** صندوق خاص بالنساء المطلقات الحاضنات ، فصدر القانون**15**) ومنه طرحت الباحثة التساؤل التالي : هل كان بالفعل حاضنا لكرامتهن و حافظا حقيقيا لحقوقهن ؟

بعد التحليل المعمق لقانون صندوق النفقة و كذا إجراءات الاستفادة من المستحقات المالية للصندوق ، يمكن أن نختم الدراسة بآخر تصريح لوزير العدل حافظ الأختام يوم 20 فيفري 2017 ، وذلك في رده خلال جلسة علنية بالمجلس الشعبي الوطني على سؤال متعلق بمدى تكريس قانون صندوق النفقة ، إذ أوضح الوزير أنه و منذ إصدار القانون إلى غاية ديسمبر 2016 قد صدر عن الجهات القضائية المختصة 594 أمرا ولائيا من ضمن 598 طلب ، و تم قبول 306 طلب لدفع النفقة ، إذ استفاد بموجب قانون صندوق النفقة 238 امرأة و 599 طفل ، و أشار الوزير الى أن رفض بعض الطلبات راجع إلى كون أحكام النفقة المعنية قد صدرت قبل دخول القانون حيز التنفيذ، كما أكد الوزير أن هذا التقييم الإحصائي تم بالتنسيق مع وزارة التضامن الوطني ، وهذه الأخيرة أكدت أن مصالحها متكفلة بتنفيذ كل الأوامر القضائية ، و في الأخير يلم يبق لنا إلا الإشارة إلى نتائج هامة و توصيات شكلت فراغا قانونيا و إجرائيا هاما هي:

—إن قيام صندوق النفقة بدفع النفقة لا يبرأ ذمة المدين بها ، و الذي يبقى ملزما و مدينا بدفع هذا المبلغ لصندوق النفقة ، إذ يتم تحصيل المبالغ التي دفعها صندوق النفقة بالتحصيل الودي أو الجبري من قبل المصالح المؤهلة لوزارة المالية وفقا للآجال و الإجراءات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول و لاسيما المحاسبة العمومية بناء على أمر تصدره المصالح المختصة) الأمين الولائي للخزينة العامة (01 .(غير قابلة لأي طريق من طرق الطعن – 2 / .إن الأوامر الولائية الصادرة في إطار تطبيق القانون15)

—إن الاستفادة من أحكام قانون صندوق النفقة لا يحول دون المتابعة القضائية للمدين عن جريمة عدم دفع النفقة المنصوص عليها وفقا للمادة 331 من قانون العقوبات.

—تطبق عقوبات التصريح الكاذب المنصوص عليها في قانون العقوبات ، و يلزم كل من تسلم مستحقات مالية بدون وجه حق بردها.

– دراسة نبيلة باوية (2017): بعنوان:" جودة الحياة لدى المرأة المطلقة دراسة تحليلة" بورقلة الجزائر.

هدفت الباحثة إلى تسليط الضوء على متغير حظي باهتمام كبير في دراسات علم النفس الايجابي، ألا وهو جودة الحياة، مرتبطين في دراسته وتوضيحه بالوضعية النفسية والاجتماعية للمرأة المطلقة ومن خلال هاته الدراسة تم التطرق الى التأثيرات السلبية للطلاق على المرأة المتمثلة أغلبها في ظهور عدة اضطرابات وأزمات اجتماعية نفسية تحديدا كالشعور والإحساس بالقلق والتوتر، الضعف، العجز، الفشل، الاكتئاب تدني الثقة بالنفس، وعدم المقدرة على مواجهة صعوبات ومواقف الحياة المختلفة، الأمر الذي يؤثر على إدراكها وتقييمها لحياتها بشكل عام، وبالعودة إلى تعريفنا لجودة الحياة ، على اعتبار أنها انطباع الفرد تجاه حياته وضمن النسق والمعايير الثقافية في مجتمعه ومستوى العلاقة بين تحقيق أهدافه وتوقعاته وفق مفاهيم معيارية محددة لديه أو عملية الدمج والتكامل بين جوانب صحة الفرد الفسيولوجية والنفسية وعدم الاعتمادية والعلاقات الاجتماعية وعلاقة ذلك بما يبرز في المستقبل من أحداث بيئية. يمكننا القول تبعا لذلك أنه لا يمكن للمرأة المطلقة الإحساس والشعور بجودة حياتها وقيمتها بالقدر المناسب ' استنادا في ذلك على ما تم عرضه من دراسات وكتابات نظرية حول المؤشرات التي قد تعتمد لقياس نوعية أو جودة الحياة في ظل مقارنتها بما أشارت له الدراسات في تناولها لأغلب أحداث الحياة لدى المرأة عقب الطلاق والتغيرات الحاصلة معها، والتي كانت سلبية في معظمها وعلى العكس تماما في كل ما يتعلق بالنظرة الايجابية للحياة والرضا عن الواقع ، القدرة على إشباع الحاجات، والتقدم نحو تحقيق الأهداف المنشودة. وتغير العلاقات الاجتماعية، والاتجاهات السلبية نحو الواقع والمستقبل الغامض أو المجهول، بالنسبة للمرأة المطلقة.

دراسة حميش سهام، إبراهيم يوسف (2016): بعنوان:" حقوق المرأة المطلقة في القانون الجزائري" الجزائر.

انطلقت الباحثتين من التساؤل التالي: الى أي مدى نظمت واحترمت حقوق المرأة المطلقة في ظل التشريعات العربية والفقه الإسلامي؟ وللإجابة على هذا التساؤل تم البحث في الحقوق المادية للمرأة المطلقة وفق الجانب الفقهي والجانب القانوني، وكذلك التطرق للبحث في الحقوق المعنوية للمرأة المطلقة وذلك من الجانب الفقهي والجانب القانوني، وتم

التوصل إلى انه من النّقائص التي لاحظتاها الباحثتين في القانون الجزائري فيما يخصّ آثار الطلاق أو حقوق المرأة المطلّقة هم أنّه لم يقُم بتعريف العدّة ولم يحدّد بدء سريانها و ترك كلّ ذلك للفقه الذي لم يكن منسجمًا مع القانون في هذه النّقطة، سيما أنّ الطلاق عندما لا يكون إلاّ بحكم ولا يمكن بدأ حساب العدّة إلاّ من تاريخ صدوره، وهذا ما يشكّل ضررا كبيرا للزّوجة المطلّقة لأنّ الحكم الصادر بالطّلاق عادة ما يكون تتويجًا لخصومة سابقة دامت أشهر إنْ لمْ نقل سنوات، وهو ما يجعل المرأة مُعلّقة ، كما سعت الباحثتان للمقارنة بين حقوق المرأة المطلّقة في القانون الجزائري بنوعيها المادية أو المعنوية مع باقي التشريعات العربية إذ تبيّن أنّ المشرّع الجزائري قد وُفِّقَ أكثر في توضيح و تفسير هذه الحقوق مقارنة مع باقي التشريعات العربية.

تعليق على الدراسات السابقة:

من خلال عرض الدراسات السابقة التي تناولت موضوع المرأة المطبقة وصندوق النفقة في المجتمع الجزائري، والتي تم الاستفادة منها في بعض الجوانب النظرية في بناء موضوع بحثنا، إلا أن الدراسة الحالية تتميز ببعض النقاط:

– من الملاحظ أن الدراسات التي تناولت صندوق النفقة للمرأة المطلقة قليلة يغلب عليها الطابع النظري التحليلي للظاهرة سواء من الجانب القانوني كدراسة أسماء تخنوني(2018)، ودراسة حميس سهام، إبراهيم يوسف (2016) إلا أنّ الدراسة الحالية تكاد تنفرد عن بقية هذه الدراسات كونها تركز على العلاقة الزوجية في ظل المفاهيم الجديدة المرتبطة بفكرة صندوق النفقة للمطلقات الحاضنات. أما في ما يخص الدراسات التي تناولت الجانب الأسري للمرأة المطلقة هي أيضا قليلة وركزت على دور المجتمع نظرة المجتمع لهاته الفئة من النساء و كذلك جودة الحياة بعد الطلاق كدراسة **نبيلة باوية** (2017)، بينما الدراسة الحالية تركز على مدى ترابط أو تنافر العلاقة الزوجية في ظل انتشار مفهوم صندوق المرأة المطلقة .

– ومن الملاحظ أيضا أن الدراسة الحالية ركزت على سوسيولوجية الظاهرة في المجتمع الجزائري من حيث التأييد أو الرفض باعتبارها فرضت نمط عيش جديد خاصة لدى الفئات الشابة والمراهقة الذين أصبحوا يعيلون أسرا ويسعون للزواج بالرغم من صغر سنهن العلاقة ، حتى وإن كانت هذه الدراسات السابقة مست نوعا ما جوهر إشكاليتنا، إلّا أنّ الدراسة الحالية تنفرد عن بقية الدراسات لكون موضوع بحثنا في حدود علمنا موضوع جديد لم يتناول من قبل الباحثين.

– واتفقت الدراسات السابقة والحالية مع نفس المنهج والأفكار المطروحة من قبل الباحثين والاخصائين .

– كما أن الدراسات السابقة أفادت الباحثان في التعرف على منهجية البحث المناسبة، ومعرفة الأفكار التي يجب طرحها وتناولها ، والتي يمكن من خلالها الحصول على النتائج وتفسيرها.

3. صندوق النفقة للمطلقات في المجتمع الجزائري قراءة سوسيولوجية :

بغية جمع بيانات متعلقة بموضوع الدراسة والوصول إلى نتائج موثوق بها بطريقة علمية صحيحة، قمنا بمراجعة البحوث والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع، والتي تعد في نظرنا قليلة خاصة وأن الموضوع لم يتناول من طرف الباحثين في حدود علمنا. وكذلك الاستناد إلى مجموعة من المصادر والكتابات العلمية التي تناولت صندوق النفقة للمطلقات الحاضنات من الناحية الاجتماعية ، حاولنا الإجابة عن تساؤلات البحث وتفسير نتائجه كالآتي:

1.3.صندوق الطلاق كآلية لحماية المرأة :

يعتبر صندوق النفقة مكسبا جديا وخطوة مهمة طالما دعا إليها الحقوقيون والمهتمين بشؤون الأسرة أو المرأة على خلفية ما يسببه الطلاق من كوارث وأزمات نفسية واجتماعية يكون ضحيتها الأولى الزوجة والأبناء لذلك سعى المشرع من خلال هذا القانون إلى حل المشكلة المالية والاجتماعية للأسرة .

فحسب لمياء بن دعاس: صندوق المطلقات صندوق أنشأه رئيس الجمهورية سابقا حتى يحمي النساء اللائي يطلقن ولا يجدن لقمة تسد جوع أبنائهن، وقد تم تحديد شروط حتى تستفيد النساء المطلقات من أموال هذا الصندوق فليس كل مطلقة تستطيع أن تحصل على مال من هذه الهيئة، بل هناك شروط محددة أي أن تكون الزوجة مطلقة وطليقها ميت ولا تجد من ينفق على أبنائها، بالإضافة إلى هذا فهناك بعض الأزواج ليسوا قادرين على تأدية واجباتهم تجاه أبنائهم كأن يعاني من البطالة أو الإعاقة أو المرض، فتحل الدولة محل الزوج من خلال التدخل من أجل مصلحة المحضون وذلك بتقديم مبالغ مالية على كل طفل للأم الحاضنة هذه المبالغ من شأنها أن تساعد الأم في النفقة الغذائية لأبنائها، وقد أضاف الأستاذ علواش أنه يتعين على الأم أن تتقدم فقط بملف تشرح فيه وضعيتها للهيئة المختصة التي تقوم فيما بعد بدراسة الموضوع ثم تحديد المبلغ المالي التي ستستفيد منه الأم وأبناؤها بصفة شهرية. كما أكد الأستاذ "سمير . إ" أن صندوق المطلقات لا يحل محل الزوج العامل الذي يريد أن يتهرب من مسؤولية دفع النفقة لأبنائه، لأن قانون العقوبات جاء صارما في هذا الصدد، فالمادة 331 من قانون العقوبات الجزائري التي تعتبر عدم دفع النفقة جنحة تنص على: يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى 03 سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 300.000 دج كل من امتنع عمدا ولمدة تتجاوز الشهرين عن تقديم المبالغ المقررة قضاء لإعالة أسرته وعن أداء كامل قيمة النفقة المقررة عليه إلى زوجه أو أصوله أو فروعه وذلك رغم صدور حكم ضده بإلزامه بدفع نفقة إليهم، ويفترض أن عدم الدفع عمدي ما لم يثبت العكس ولا يعتبر الإعسار الناتج عن الاعتياد على سوء السلوك أو الكسل عذرا مقبولا من المدين في أية حالة من الأحوال[12]

فمن إيجابيات هذا القانون من خلال مات التطرق إليه أنه يكفل الزوجة المطلقة رفقة أبنائها لأن عدم دفع النفقة من طرف الزوج قد يلحق أضرارا معنوية بالمرأة الحاضنة رفقة أبنائها، فالكثير منهن يضطررن إلى مد أيديهن للغير حتى يكفلن أبناءهن، وحتى التشرد والتسول أو الهروب من المنزل في ظل أوضاع معيشية مزرية تملئها المشاحنات والصراعات خاصة إذا

كان للام أطفالا فالكثير من الأهل يطلبن منهن ترك الأطفال للأب وهنا تجد الأم نفسها مخيرة بين بيت أهلها أو ترك أبنائها للأب لذلك يضطررن إلى اللجوء إلى الشارع بدل السماح في فلذات أكبادهن.

و عليه يمكن اعتبار هذا الصندوق يحمي الكثير من النساء في الجزائر وخاصة الأميات واللائي لا تعرفن حقوقهن وكذا المعنفات ضحايا العنف الأسري، فهذا القانون سيجعل الرجل يفكر ألف مرة قبل أن يقدم على تشريد عائلته وتطليق زوجته، فهو أمان للمرأة واستقرارها داخل أسرتها وكأنها ورقة ايجابية في جيب الزوجة تحي بها بعدم الضياع حتى وإذا حدث الطلاق.

2.3 صندوق المطلقات كآلية للتشجيع على الطلاق :

جعل الله الزواج رابطة دينية مقدسة، ففيه جمع شمل الرجل والمرأة معا، كما جعله الله عز وجل الطريقة المثلى للحفاظ على الأنساب وذلك من خلال إنجاب الأطفال في أطر شرعية ويعني هذا في إطار الزواج حتى ينسب كل طفل لأبيه، ولكن من جهة أخرى أوجد الله عزوجل الطلاق كحل لفصل هذه العلاقة في حال ما لم يكن هناك اتفاق بين الزوجين في الحياة الزوجية وصعوبة المعيشة بينهما، هناك يكون الطلاق المنفذ الوحيد لكلا الزوجين حتى يجددا حياتهما مرة أخرى فقد يجدا ضالتهما عند زوج آخر.

فالمرأة المطلقة تعتبر الضلع الحساس الذي يختبئ عادة من المواجهة خوفا من الأحكام المقولية أساسا، فهي في نظر المجتمع الممردة، الأنانية، غير الحكيمة، وغيرها من المصطلحات اللصيقة بها والموصومة بها فكلمة " هجالة"تقترن بالمرأة المطلقة مهما كان عذرها في فك الرابطة الزوجية والتي تقف فيه المطلقة عاجزة أمام الوسيلة الأمثل لاستخدامها ومحاربة دونية المجتمع أو تختار الصمت والمضي قدما .

وحسب لمياء بن دعاس ترى انه منذ أن استحدثت السلطات القانونية في البلاد صندوق المطلقات بدأت البلبلة تنتشر في الأوساط الاجتماعية فالكثير من أوساط المجتمع رأوا فيه مجالا لخراب البيوت، فالزوجات بهذه الطريقة يصبحنَ لا يحتجنَ لأزواج من أجل كفالتهن ورعايتهن رفقة أبنائهنَ، بالرغم أن القانونيين رأوا أنه جاء ليقدم حلا لواحدة من المشاكل الاجتماعية الكبيرة التي يخلفها الطلاق، ففي كثير من الأحيان يتهرب الأزواج من دفع نفقة أبنائهم الغذائية، إلا أن رجال الدين رأوا فيه عكس ذلك إذ يصبح الرابط الشرعي بين الزوج والزوجة لا قيمة له ، و قد صرح الباحث في العلوم الإسلامية الشيخ أبو زكريا أن هذا الصندوق يمكن أن ينظر إليه من عدة زوايا كما له إيجابيات له سلبيات على حياة الأسر الجزائرية، فالكثير من النسوة يرون فيه باب الفرج لأنها وحسب ظنها بمجرد أن تطلب الخلع من زوجها وتتخلص منه إلا وتمنحها الدولة مبلغا لا يستهان به من المال، وهو الأمر الذي سيؤدي فيما بعد إلى انحلال الأسرة الجزائرية وتفككها و هذا ما جعل الجزائريات يفكرن في الطلاق للحصول على المنحة التي قدرت بمليون سنتيم، دون أدنى تفكير، في حين أنه صندوق للنفقة الغذائية للطفل"، و هذا ما سيشجع على الطلاق الصوري وارتفاع نسب الخلع، حيث نوّهت بأن هذا القانون الخاص بالنفقة تمت تجزئته وفصله عن قانون الأسرة.[13]

وقد وجه الكثير من السياسيين سهام النقد للمشروع فقد اعتبرته المحامية فاطمة الزهراء بن إبراهيم مشروع ذو خلفية سياسية لم يحظ بالدراسة المتأنية ولم يأخذ الوقت الكافي للنقاش القانوني والمجتمعي فقد تم إخراجه من سياقه الأصلي وتجزئته عن قانون الأسرة موضعه الطبيعي فبدلا من أن يكون مشروع مجتمعي تم استخدامه كوقود للحملة الانتخابية في تلك الفترة من سنة 2014.[14]

ومما سبق ذكره نستنتج انه من خلال هذا المشروع تزيد معدلات الطلاق خاصة لدى الفئة (الجيل) الجديد الذي يرى من التحرر والحرية أمرا مشروعا في ظل تغير اجتماعي ووظيفي لوظائف الأسرة التي أصبحت تبنى على قيم دخيلة هجينة وتبتعد عن المعايير والنظم الاجتماعية الأصيلة التي كانت تنادي إليها الأسرة في الماضي، فالبعض من النساء من خلال هذا الصندوق يشعرن بقوتهن وأنهن يستطعن في أي لحظة إنهاء الرابطة الزوجية لان الدولة ستتكفل بها وبأبنائها في ظل إجحاف الأب عن إعطاء النفقة للام المطلقة مما يشجع التطليق لأتفه الأسباب وبزبنه لها وبالتاي تتفكك العائلة وتتمزق ومن أول سوء تفاهم قد يكون بين الزوجين ، ويصبح الانحراف للأبناء عالما يلج إليه البعض منهم وهذا وهذا ما يتنافى مع فيمنا وتقاليدنا التي تحث المرأة على الصبر لأجل بقاء الأسرة مترابطة ومتماسكة .

4. خاتمة:

مما سبق يمكن القول بأن التجربة التي خاضتها الجزائر في مجال قانون صندوق النفقة، تعتبر خطوة نحو الأمام ولابد لنا من الإشارة إلى أن المرأة عندما ترفع دعوى النفقة الشرعية فلأنها في وضع مادي صعب لا يمكنها تدبر أمورها وأمور أولادها دون مبلغ النفقة، وبالمقابل فإن السبب قد يكون أيضاً مماطلة الزوج في الإنفاق، فتشكو أمرها للقاضي الشرعي بغية الحصول على الحكم الشرعي بالسرعة الممكنة من مأكل ومشرب وملبس ومسكن ومستلزمات الحياة اليومية، وهو ما كفلته لها الشريعة الإسلامية، حيث اعتبرت النفقة من الأمور المستعجلة، والقوانين العربية قد جعلت دين النفقة من الديون الممتازة في السداد، وأوجبت النفقة على الزوج كأثر من أثار الزواج وبغض النظر عن حالته المادية، وكذلك بغض النظر عن حالتها فقيرة مسلمة أو غير مسلمة، كبيرة أو صغيرة. وعلى ذلك تحصل الزوجة على حكم لنفقة بعد رفع الدعوى بمجرد تقديم عقد الزواج الصحيح إن كان الزوج غائباً أو إقراره بالزواج ، ولكن لا يمكن إغفال، ما يفضي عليه من تعدد الطلاق والتفكك مما يسبب انعكاسات فجرت العديد من الظواهر السلبية والآفات الاجتماعية التي تدفع الكثير من أفراد الأسرة المفككة إلى عالم الجنوح والولوج في الجريمة والانحراف بمختلف إشكالها وأنماطها مما تولد عنفا مضادا وتسير بالمجتمع في متاهات ومسالك انحرافية خطيرة .

وباعتبار الأسرة تشكل ركنا أصيلا تبنى عليه المجتمعات لابد من تحسين مستوى العلاقات بين الزوجين وتوطيدها، ولأجل ذلك نقترح ما يلي:

- وضع خلية إصغاء للتكفل بالمشاكل الأسرية ، وتقديم خدمات إرشادية الكترونيا لمساعدة الأسر في تسوية خلافاتها والتوصل إلى حلول ايجابية.
- التفكير بمنطلق ايجابي لعدم المساس بقدسية الأسرة في حين وضع قانون النفقة وفق قوانين وشروط خاصة.
- تعزيز الروابط الأسرية وتحمل المسؤولية من قبل المقبلين على الزواج والقيام بدورات إرشادية لتمتين العلاقة الزوجية .

– بناء برامج إرشادية علاجية لتعزيز دور العلاقة الزوجية الناجحة في الحفاظ على تماسك الأسرة وصلابتها في ظل المشاكل والأزمات والعواصف السلبية التي تمر بها .

– القيام بدراسات أخرى تتناول متغيرات الدراسة من جوانب مختلفة.

. هوامش:

[1] إكرام عياشي؛ جرادي،حفصة، أثر زواج الوساطة على العلاقات الزواجية والأسرية ، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 35، 2018، ص ص 736.

[2] أسماء تخنوني، إشكالات صندوق النفقة للمرأة المطلقة الحاضنة في التشريع الجزائري، دراسة تحليلية وفقا لأحداث التشريعات الوطنية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد19، جوان 2018، ص 586.

[3] مُحَمَّد سيد غريب، دراسات أسرية وبنائية، دار المعرفة الجامعية، 1999، ص30.

[4] Boutefnouchent Mustapha , La Famille Algérienne, évolution et caractéristique, Alger,1982,p45.

[5] – Ministère de la justice ,Code de la Famille, Office des réplications universitaire,2000,p01. .

[6] العربي بلحاج، أحكام الزوجية وأثارها في قانون الأسرة الجزائري، دار هومة ، الجزائر، 2013، ص 577.

[7] العمارية دهاني، صندوق النفقة في قانون الجزائري، رسالة ماستر في قانون الأسرة، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، 2015، ص13.

8 ثروت مُحَمَّد مُحَمَّد شلبي ، الطلاق و التغير الاجتماعي في المجتمع السعودي . دط ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، دت ، ص 13.

[9] عبد الهادي الجوهري ، قاموس علم الاجتماع.ط3، المكتب الجامعي الحديث، 1998 ، ص 144.

[10] فريد بيكس ، ظاهرة الطلاق وأثرها على الصحة النفسية للمرأة ، تحليل نفسي اجتماعي، مجلة معارف، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، العدد 14 ،2013، ص101. ،ص ص 99 ،112.

[11] نبيلة باوية، جودة الحياة لدى المرأة المطلقة (دراسة تحليلية)، مجلة العلوم الإنسانية والإنسانية، العدد30، سبتمبر 2017، ص205.

[12] ميساء بن دعاش، صندوق النفقة، جريدة الموعد اليومي، لمزيد من التفاصيل اطلع على الموقع التاي:
www.elmaouid.com/index.php/dossie

[13] نفس المرجع، مفس الموقع.

[14] عبد الرحيم مقدم، صندوق النفقة الجزائري الجديد تجربة دراسة تحليلية مقارنة بالتشريعات العربية، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، العدد12، 2016، ص40.

قائمة المراجع:

1.كرام عياشي؛ جرادي،حفصة، أثر زواج الوساطة على العلاقات الزواجية والأسرية ، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 35، 2018.

2.أسماء تخنوني، إشكالات صندوق النفقة للمرأة المطلقة الحاضنة في التشريع الجزائري، دراسة تحليلية وفقا لأحداث التشريعات الوطنية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد19، جوان 2018.

3. ثروت مُحَمَّد مُحَمَّد شلبي ، الطلاق و التغير الاجتماعي في المجتمع السعودي . دط ، المكتب الجامعي الحديث ،(القاهرة ، دت) .

4. عبد الرحيم مقدم، صندوق النفقة الجزائري الجديد تجربة دراسة تحليلية مقارنة بالتشريعات العربية، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، العدد12، 2016.

5. عبد الهادي الجوهري ، قاموس علم الاجتماع.ط3، المكتب الجامعي الحديث،(1998).

6. العمارية دهاني، صندوق النفقة في قانون الجزائري، رسالة ماستر في قانون الأسرة، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، 2015.

7. العربي بلحاج، أحكام الزوجية وأثارها في قانون الأسرة الجزائري، دار هومة ، (الجزائر، 2013).

8. فريد بيكس ، ظاهرة الطلاق وأثرها على الصحة النفسية للمرأة ، تحليل نفسي اجتماعي، مجلة معارف، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، العدد 14 ،2013.

9.مُحَمَّد سيد غريب، دراسات أسرية وبنائية، دار المعرفة الجامعية،(1999).

10. ميساء بن دعاش، صندوق النفقة، جريدة الموعد اليومي، لمزيد من التفاصيل اطلع على الموقع التاي:
www.elmaouid.com/index.php/dossie

11. نبيلة باوية، جودة الحياة لدى المرأة المطلقة (دراسة تحليلية)، مجلة العلوم الإنسانية والإنسانية، العدد30، سبتمبر 2017.

12.Boutefnouchent Mustapha , La Famille Algérienne, évolution et caractéristique, (Alger,1982)

13.Ministère de la justice ,Code de la Famille, Office des réplications universitaire,(2000.)